

المملكة المغربية  
البرلمان  
مجلس المستشارين



تقرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

حول

مقترح قانون يقضي بتغيير المادتين 2 و 4

من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد

شروط ومساطر الاستفادة من صندوق

التكافل العائلي

مقرر اللجنة  
عبد القادر الكيحل

رئيس اللجنة  
عزيز مكنيف

الولاية التشريعية 2021-2027  
السنة التشريعية 2023-2024

دورة أبريل 2024

الأمانة العامة  
مديرية التشريع والمراقبة البرلمانية  
قسم التشريع والمراقبة واللجان  
مصلحة لجنة العدل والتشريع  
وحقوق الإنسان

# التقديم العام

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، بمناسبة دراستها لمقترح قانون يقضي بتغيير المادتين 2 و4 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومسااطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي.

تدارست اللجنة مقترح هذا القانون في اجتماعها المنعقد بتاريخ 24 يناير 2023، برئاسة السيد عزيز مكنيف رئيس اللجنة، وبحضور السيد عبد اللطيف وهبي وزير العدل.

وخلال هذا الاجتماع، تم التأكيد على أن مقترح هذا القانون يرمي إلى تمكين الوالدين المعوزين من الاستفادة من التسبيقات المالية للصندوق، في حالة تأخر تنفيذ المقرر القضائي المحدد في النفقة أو تعذر تنفيذه لعسر المحكوم عليه أو غيابه عند عدم العثور عليه، مع تخويلهما حق تقديم طلب الاستفادة من الصندوق، إلى رئيس المحكمة الابتدائية المصدرة للمقرر القضائي المحدد للنفقة أو المكلفة بالتنفيذ أو التي يوجد في دائرة نفوذها موطن أو محل إقامة مقدم الطلب.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

أشاد السيدات والسادة المستشارون بهذا المقترح قانون، الذي تنسجم مضامينه النصية مع توجهات ورش الحماية الاجتماعية، وتراعي الظروف الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية للوالدين المعوزين مستحقي النفقة.

وعند عرض المادة الفريدة ومقترح قانون يقضي بتغيير المادتين 2 و4 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومسااطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي برمته للتصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع.

مقرر اللجنة  
عبد القادر الكيحل



مقترح القانون كما أُحيل على اللجنة  
ووافقته عليه



المملكة المغربية  
البرلمان  
مجلس النواب

## مقترح قانون

يقضي بتغيير المادتين 2 و4 من القانون رقم 41.10

المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة

من صندوق التكافل العائلي

(كما وافق عليه مجلس النواب في 23 يناير 2023)

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما وافق عليه مجلس النواب

رشيد الطالب العالبي  
رئيس مجلس النواب

# تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مقترح قانون يقضي بتغيير المادتين 2 و4 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي

## مقترح قانون

### يقضي بتغيير المادتين 2 و4 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي

#### مادة فريدة:

تتم وتغير على النحو التالي المادتين 2 و4 من القانون رقم 83.17 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي الصادر في 23 جمادى الآخرة 1439 (12 مارس 2018).

#### المادة 2

يستفيد من التسبيقات المالية للصندوق، إذا تأخر "تنفيذ المقرر القضائي المحدد للنفقة أو تعذر لعسر المحكوم عليه أو غيابه أو عدم العثور عليه:

- مستحقو النفقة من الأولاد بعد انحلال ميثاق الزوجية وثبوت عوز الأم؛
- مستحقو النفقة من الأولاد خلال قيام العلاقة الزوجية بعد ثبوت عوز الأم؛
- مستحقو النفقة من الأولاد بعد وفاة الأم؛
- مستحقو النفقة من الأطفال المكفولين؛
- الزوجة المعوزة المستحقة للنفقة؛
- الوالدان المعوزان مستحقا النفقة.

#### المادة 4

يقدم طلب الاستفادة من الصندوق، إلى رئيس المحكمة الابتدائية المصدرة للمقرر القضائي المحدد للنفقة أو المكلفة بالتنفيذ أو التي يوجد في دائرة نفوذها موطن أو محل إقامة مقدم الطلب، من طرف:

- الأم المعوزة المطلقة نيابة عن أولادها القاصرين مستحقي النفقة؛
- الزوجة المعوزة مستحقة النفقة أصالة عن نفسها ونيابة عن أولادها القاصرين مستحقي النفقة، حسب الحالة؛

- الحاضن غير الأب نيابة عن المحضون مستحق النفقة؛
- مستحق النفقة من الأولاد إذا كان راشدا؛
- المرأة الكافلة نيابة عن المكفول القاصر؛
- الوالدان المعوزان مستحقا النفقة؛
- مستحق النفقة من الأولاد إذا كان قاصرا وليس له نائب شرعي أو تتأت النيابة عنه، بعد أن يأذن له رئيس المحكمة المختصة أو من ينوب عنه.

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما وافق عليه مجلس النواب

## الملحق:

### أوراق إثبات الحضور



تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مقترح قانون يقضي بتغيير المادتين 2 و4 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومسااطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

COMMISSION DE LA JUSTICE,  
DE LA LÉGISLATION ET DROITS  
DE L'HOMME



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

لجنة العدل والتشريع  
وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: مواصلة دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، والدراسة والتعليق على مقترح قانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومسااطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي. تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 24 يناير 2023 مباشرة بعد انتهاء الجلسة العامة.

الولاية التشريعية: 2021-2027  
السنة التشريعية: 2022-2023  
دورة: أكتوبر 2022  
اجتماع رقم: 10  
الساعة: من 17h.30 إلى 20h.50

عدد الحاضرين في اللجنة: 9  
عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة: 6  
عدد المعتذرين: .....  
عدد المتغيبين: 10  
نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة: 33.33%  
المدة الزمنية: 3 ساعات

السيدات والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد عبد عزيز مكنيف	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الأولى	السيدة شيماء الزمزمي	فريق التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثانية	السيد لحسن ايت اصحا	فريق الأصالة والمعاصرة	
الخليفة الثالثة	السيد نبيل اليزيدي	الفريق الحركي	
الخليفة الرابعة			
الخليفة الخامسة	السيد عبد الإله حيزر	الفريق الاشتراكي	
الأمينة	السيدة سلمة الزيداني	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	
مساعد الأمينة	السيد الكرش خليهن	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقرر	السيد عبد القادر الكيحل	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
مساعد المقرر	السيد الطيب الموساوي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

COMMISSION DE LA JUSTICE,  
DE LA LÉGISLATION ET DROITS  
DE L'HOMME



المملكة المغربية

البرلمان


مجلس المستشارين

لجنة العدل والتشريع  
وحقوق الإنسان

### ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: مواصلة دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، والدراسة والتأهيل على صفتي خائون تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 24 يناير 2023 مباشرة بعد انتهاء الجلسة العامة.

#### السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

التوقيع	الفريق أو المجموعة البرلمانية	الاسم
	فريق التجمع الوطني للأحرار	السيد محمد حنين
	فريق التجمع الوطني للأحرار	السيد إبراهيم أخراز
	فريق الأصالة والمعاصرة	السيد أحمد اخشيشن
	فريق الأصالة والمعاصرة	السيد بوشعيب عمار
	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	السيد سيدي محمد ولد الرشيد
	الفريق الحركي	السيد عزيز مهذب
	مجموعة العدالة الاجتماعية	السيد محمد بن فقيه

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

COMMISSION DE LA JUSTICE,  
DE LA LÉGISLATION ET DROITS  
DE L'HOMME



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

لجنة العدل والتشريع  
وحقوق الإنسان

### ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: مواصلة دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، والدراسة  
تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 24 يناير 2023 مباشرة بعد انتهاء الجلسة العامة.  
والدلائل التي حقت في قانون

السيدات والسادة المستشارون غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
المراد الكفاز	الجماعة والمعامرة	
سعيد عبد الكريم	الجماعة الدستورية الديمقراطية	
المراد الكفاز	مجلس مجموعة (الجماعة)	